

الخلافة

[30] فقال: لست أدري ما قالوا؟ حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ان النبي صلى الله عليه وآله نهى عن بيع وشرط. ثم أتيت ابن أبي ليلى فقلت: ان صاحبك خالفك في البيع، فقال: ما أدري ما قالوا؟ حدثني هشام بن عروة (1)، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: لما اشتريت بريرة جاريتي شرط علي مواليتها أن أجعل ولاءها لهم إذا أعتقتها، فجاء النبي صلى الله عليه وآله فقال: " الولا لمن أعتق " (2) فأجاز البيع، وأفسد الشرط. فاتيت ابن شيرمة فقلت: ان صاحبك قد خالفك في البيع فقال: لا أدري ما قالوا؟ حدثني مسعر (3)، عن محارب بن دثار (4)، عن جابر بن عبد الله قال: ابتاع النبي صلى الله عليه وآله مني بعيرا بمكة، فلما نقدني الثمن شرطت عليه أن يحملني على ظهره الى المدينة، فأجاز النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله

(1) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد المدني. ولد سنة احدى وستين وسمع من أبيه وعمه ابن الزبير وأخيه عبد الله بن عروة وعبد الله بن عثمان وغيرهم. ومات ببغداد سنة أربعين ومائة وقيل غير ذلك. سير اعلام النبلاء 34 - 47، وتاريخ بغداد 14: 47، ووفيات الاعيان 6: 580، وميزان الاعتدال 4: 301، وتهذيب التهذيب 11: 48. (2) صحيح البخاري 3: 251 و 259، والسنن الكبرى 10: 337، وتلخيص الحبير 4: 213 حديث 2150. (3) مسعر بن كدام بن ظهير بن عبدة بن الحارث، أبو سلمة الهلالي الكوفي الاحول الحافظ، روى عن عدي بن ثابت وعمرو بن مرة والحكم بن عتيبة ومحارب بن دثار ومعبد بن خالد وجماعة، توفي في رجب سنة خمس وخمسين ومائة. طبقات ابن سعد 6: 364 - 365، والتاريخ الكبير 8: 13، وولية الاولياء 7: 209 و 270، وتهذيب التهذيب 10: 113 - 115، وسير اعلام النبلاء 7: 163 و 173. (4) محارب بن دثار بن كردوس بن قرواش السدوسي الكوفي - ولي قضاء الكوفة في امرة خالد بن عبد الله القسري وحدث عن ابن عمر وجابر وروى عنه شعبة ومسعر وعدة آخرين، مات سنة 116 للهجرة. سير اعلام النبلاء 5: 217 - 219، وميزان الاعتدال 3: 441، وتهذيب التهذيب 10: 49، وشذرات الذهب 1: 152.
